



## تأثير النشر الرقمي بالوسائط المتعددة على الحق المعنوي للمؤلف

### The impact of digital publishing in multimedia on the moral right of the author

أسيا بوعمره

كلية الحقوق جامعة الجزائر 1 ( الجزائر )

assiabouamra@yahoo.fr

المعلومات المقال	الملخص:
تاريخ الارسال: 03 ماي 2021	إن الهدف من هذه الدراسة هو تحديد الطبيعة القانونية للمصنف المتعدد الوسائط، الذي أفرزته التقنيات الحديثة، ومدى تأثير النشر الرقمي على الحق المعنوي لمؤلف الابداع الفكري الذي يتم دمج في الوسائط المتعددة، وعلى الخصوص الحق في احترام سلامة المصنف من التشويه والتحريف حتى ولو كان هناك عقد بين الناشر والمؤلف حول حق التعديل.
تاريخ القبول: 29 اوت 2021	وانتهت الدراسة الى أن المصنف متعدد الوسائط هو مصنف رقمي محمي وفق حقوق الملكية الأدبية والفنية، كما ان لصاحب الحق المعنوي على المصنقات المدمجة مكنة أو حق الاعتراض على أي تعديل يراه يمس بسمعته ومكانته، كما ان القضاء لجأ الى الموازنة بين حق المؤلف على مصنعه المدرج في الوسائط المتعددة وحق المنتج في التعديل بما تقتضيه التقنيات الحديثة التي لا مناص منها، مع مراعاة وفي حدود الاطار الذي ترسمه قوانين حقوق المؤلف.
<b>الكلمات المفتاحية:</b> ✓ النشر الرقمي: ✓ الحق المعنوي: ✓ الوسائط المتعددة:	<b>Abstract :</b> <i>The aim of this study is to determine the legal nature of the multimedia work, created by modern technologies, and the extent to which digital publishing affects the moral right of the author of intellectual creativity that is incorporated into the multimedia, and in particular the right to respect the integrity of the work from distortion and distortion even if there is a contract between The publisher and author.</i> <i>The study concluded that the multimedia is a digital work protected by literary and artistic property, and the owner of the moral right over the combined works has the ability to object to any amendment that he deems to harm his reputation, and the judiciary has resorted to a balance between copyright over his listed work and the product's right to modify according, taking into account the framework established by copyright laws.</i>
<b>Article info</b>	
Received 03 May 2021	
Accepted 29 August 2021	
<b>Keywords:</b> ✓ Digital publishing. ✓ Moral right: ✓ Multimedia:	

مقدمة:

الوطني للموضوع وركزت على كل من القانون الفرنسي والقانون المصري باعتبارهما القانونان الأقرب الى قانوننا الجزائري. ومن أجل ذلك ارتأيت تقسيم هذا المقال الى مبحثين اثنين، تطرقت في المبحث الأول الى الإطار المفاهيمي للمصنف متعدد الوسائط، أما المبحث الثاني فقد أفردته لدراسة الوسائط المتعددة والحق المعنوي للمؤلف، كما سيرد بيانه أدناه.

**2. المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمصنف متعدد الوسائط**

من المسلم به أن الشبكة العنكبوتية تضم مزيجا من عدد لا يحصى من المصنفات والاعمال الفكرية، الأدبية منها والفنية، هذا المزيج يتمتع بالحماية بموجب حق المؤلف أي على أساس الملكية الأدبية والفنية بشرط ان تتوفر فيها الشروط الضرورية لإسباغ تلك الحماية عليها.

وبالرجوع الى المصنف متعدد الوسائط، نستنتج أنه يضم أعمالا وابداعات شتى تتمتع بالحماية هي الأخرى تكون غالبا ذات طبيعة معلوماتية، أي معلوماتية المنشأ (أسامة، 2004)

ويمكن اعتبار الوسائط المتعددة بمثابة باكورة الاشكال الجديدة للابتكارات، بما تحويه من إبداعات تقنية ليس من السهل التأكد من تمتعها بالأصالة من الناحية القانونية، ذلك ان الاصالة هي العلامة الشخصية او البصمة الخاصة بالمؤلف والتي تجعل مصنفه يستفيد من الحماية.

لقد ظهر مفهوم الوسائط المتعددة العام 1987 بالتزامن مع ظهور أسطوانات الليزر C D.ROM، فهي بمثابة الناقل المعلوماتي الفريد من نوعه، الذي يضم في أن واحد النص والصوت والصورة، فضلا عن بيانات ومعطيات متأتية من وسائط مختلفة تكون لها القدرة على التفاعل (عيسى، 2002)، كما سنرى.

إن التطور الحاصل في مجال التقنية، والذي تعرفه وسائل الاتصال الحديثة، طال جميع ميادين الحياة، كما أن تطور النظم المعلوماتية لم يعد قاصرا على ما يعرف ببنوك المعلومات (أسامة، 2004) وقواعد البيانات بمفهومها التقليدي والتي تقوم على جمع وترتيب معلومات وبيانات وإبداعات فكرية مختلفة المصادر فحسب، بل ظهر نوع حديث من المصنفات يمكن اعتباره امتدادا لبنوك المعلومات لكن في حلة جديدة وصيغة أكثر تطورا وحدائة وهو المصنف متعدد الوسائط، لكونه يعتمد على تقنية الدمج الرقمي لمجموعة من المصنفات المتباينة التي تضم نصوصا، أصواتا، صورا ثابتة أو متحركة نظمها دعامة رقمية موحدة.

وقد أثار هذا المصنف الجديد عديد التساؤلات حول طبيعته القانونية، ومدى تأثيره على حقوق مؤلفي المصنفات المدججة فيه، ومدى انطباق حقوق الملكية الفكرية عليه. (أحمد أ.، 2007) فضلا عن إمكانية أن يشكل هذا النوع من النشر الرقمي للمصنفات انتهاكا لحق المؤلف المعنوي في احترام سلامة مصنفه لحظة دججه في الوسائط المتعددة بتعبير الملكية الأدبية والفنية.

ومن هذا المنطلق نطرح الإشكالية التالية:

ما هي الطبيعة القانونية للمصنف المتعدد الوسائط، وما مدى تأثير الوسائط المتعددة على حق المؤلف المعنوي في احترام سلامة مصنفه؟

ولالإجابة على هذه الإشكالية، اعتمدت المنهج الوصفي الذي لا يخلو بحث منه، والذي يقوم على تشريح المقصود بظاهرة المصنف متعدد الوسائط، وتحديد خصائصه ومميزاته، إضافة الى المنهج التحليلي القائم على النظر في النصوص القانونية وتحليلها تحليلا قانونيا بغية التوصل الى معرفة نظرة المشرع الى هذا النوع الحديث من المصنفات، دون إغفال المنهج المقارن الذي استعرضت من خلاله كيفية معالجة القوانين الأخرى غير القانون

كما جاء في قرار وزير الثقافة الفرنسي ان مصطلح الوسائط المتعددة يقصد به كل دعامة تتضمن العديد من سبل نشر المعلومات كالنص والصوت والصورة في قوله

L'adjectif MultiMedia, un support qui associe plusieurs modes de représentations des informations telle que textes, son, images. . (toubon, 1994) .

ونفس الملاحظة يمكن توجيهها الى هذا القرار كونه تضمن إشارة الى الناحية الفنية للمصنف المتعدد الوسائط باعتباره احد الدعائم الرقمية التي يمكن من خلالها بث المعلومات المختلفة في ان واحد (edelman, 1995) .

كما يرتبط مفهوم المصنف المتعدد الوسائط ارتباطا وثيقا بالحواسيب واجهزة التلفزيون. (Gerom1992) ويتضح بجلاء قصور التعريف التشريعي في وضع تعريف شامل للوسائط المتعددة، وهو ما ترك المجال خصبا للفقهاء الذين اختلفت تعاريفهم ونظرتهم الى الموضوع كذلك حسب مايلي بيانه في الفرع الثاني

### الفرع الثاني: التعريف الفقهي

ان عديد الفقهاء تعرضو الى تعريف الوسائط المتعددة، حيث عرفه الفقيه الفرنسي Gouthier بأنه ذلك الابداع المقترن بالتعقيد ليخرج في ثوب معلوماتي، يربط بين نصوص وصور ثابتة او متحركة او موسيقية مصممة من أقراص مدججة، لقراءة النص فقط او أقراص للقراءة مع إمكانية التحوار التي تستلزم استعمال جهاز من اجل القراءة فقط او ادماجها في حاسب الكتروني او على تلفون او تلفزيون .. الخ، لاجل ان يتزود مستخدم الجهاز بالمعرفة. (Gouthier, 1994)

اما الفقيه Gerard they فيعرفه بكونه مجموعة من الخدمات المتفاعلة ، والتي تستخدم وسيلة رقمية واحدة لمعالجة ونقل المعلومات بغرض الاعلام بكل اشكاله، نصوص، معلومات، أصوات، صور، واقعية او خيالية افتراضية.. (They, 1994) ان هذا التعريف أولى أهمية بالغة لمسألة التفاعل بين المادة المعلوماتية المتداولة عن طريق الوسائل التقنية.

## 1.2 المطلب الأول: الوسائط المتعددة، مصنف جديد في مجال المعلوماتية

تثور في عصرنا الحالي مسألة النشر الالكتروني والتداول الالكتروني للمعلومات التي من شأنها تطوير التقنيات الرقمية بما تفرضه من رهانات خاصة في ميدان الملكية الفكرية. وقد تباينت الآراء والتعاريف حول عبارة الوسائط المتعددة منها التعريف التشريعي، والفقهي.

### الفرع الأول: التعريف التشريعي

ان قوانين حق المؤلف في الغالب لا تتضمن تعريفا دقيقا للوسائط المتعددة، وهو ما يظهر من خلال استقراء النصوص القانونية الفرنسية حيث نستشف ان هناك بعض المراسيم تصدت لهذا الموضوع حيث جاء في نص المادة 21 من المرسوم رقم 1429/93 الصادر في 31 ديسمبر 1993، المتضمن الإيداع القانوني للمصنفات في فرنسا على أن الوسائط المتعددة هي كل وثيقة تتضمن دعامتين أو أكثر ..... مما يخضع للإيداع القانوني وفقا لما ورد في هذا القانون (officiel, 1994) ويقابله في الجزائر الأمر رقم 16/96 المتعلق بالإيداع القانوني للمصنفات، والذي ورد في نص المادة 07 منه على انه تخضع للإيداع القانوني الوثائق المطبوعة والصوتية والتصويرية السمعية البصرية..... برامج الحاسوب مهما تكن الدعامة التي تحملها وتقنية الإنتاج والنشر والتوزيع.

والملاحظ ظاهريا ان هذين النصين الفرنسي والجزائري يكتفيان بذكر المصنفات التي تخضع للإيداع القانوني، غير انه بتحليل النص نجد انه توجد إشارة الى الوسائط المتعددة والنشر الرقمي من خلال عبارة مهما كانت الدعامة وتقنية النشر.

كما جاء في أحد التقارير الحكومية الفرنسية ان الوسائط المتعددة هي مجموعة من الخدمات المتفاعلة في صور بيانات رقمية لمعالجة ونقل المعلومات في كافة صورها من نصوص وبيانات واصوات ثابتة ومتحركة حقيقية او افتراضية.

ويتم التعبير عن المصنف متعدد الوسائط عبر نبضات الكترونية او إشارات رقمية.

ويكون هذا الدمج اليا بحيث يسمح للمتصفح والمستخدم بالولوج الى المعلومة والتنقل فيما بينها، بحيث تنساب المعلومات وتدفق بطريقة متتالية حسب تفاعل المتصفح معها (اسامة، 2004).

وتجدر الإشارة الى ان عملية الدمج تتم على دعامة واحدة، سواء كانت قرصا مدججا متفاعلا CDI او قرص ضوئي CD photo او قرص ممغنط CD-ROM.

هذه الدعامة الواحدة هي من تسهل تقديم المصنف للمستخدمين في وقت واحد (Asseraf & Barbery Eric, 1995).

ومن خصائص المصنف المتعدد الوسائط أن منتجه يقوم بتخزين معلومات وبيانات ومصنفات قائمة سلفا، في شكل رقمي، بواسطة ما يعرف باسم الكيان المنطقي، ويقصد به جهاز ألي خاص يقوم بإبداع ونشر كتل من المعطيات الرقمية، هذا الكيان المنطقي يقوم بعملية الترقيم او الرقمنة، وهي الميزة الثانية للوسائط المتعددة.

### الفرع الثاني: خاصية الترقيم

يقوم المصنف متعدد الوسائط على الكيان المنطقي، الذي يتم من خلاله نشر البيانات الرقمية في شكل موحد ومنسق، بمعنى انه يتم القيام بمعالجة المحتوى المراد ادراجه في المصنف المتعدد الوسائط وتحويل هذا المحتوى من الشكل المعلوماتي الى ارقام مشفرة تتكون من رقمين هما الصفر 0 والواحد 1 وفق نظام التكامل والتفاضل العددي الالكتروني.

ويطلق على الصفر والواحد تسمية البيت BIT ، ثم يتم تخزينها بلغة الكمبيوتر الذي يقوم بعملية الترجمة الى صور وكلمات وعبارات وحروف مفهومة ، ومتطابقة مع الأصل المأخوذة منه (أحمد ح.، 2007).

### الفرع الثالث: التفاعلية

ان الوسائط الالكترونية تتميز بالتفاعلية، بمعنى منحها خيارات عديدة يتم اتاحتها للحصول على المعطيات من المصنف متعدد الوسائط، فعلى سبيل المثال، لو أن المستخدم يتفحص نوعا معيناً من المعلومات مرة واحدة، فان الوسط المتعدد يسجل

كما عرفها جانب اخر من الفقه بأنها تعني الدمج والتفاعل على الدعامة الرقمية بين كل من النصوص والصور ، الأصوات والقطع الموسيقية (Rathbone, 1994) .

وجاء في تعريف اخر ان الوسائط المتعددة هي وسيلة للاتصالات بمثابة جزء مكمل للمعلومات، التي يتم التعبير عنها وفقا لأشكال و صور متباينة... والتي تخول خاصيتها التفاعلية للمستخدم إمكانيات من المعالجات والابحار في كم المعلومات بارادته.

ويرى اخرون ان تفاعل هذه المعلومات يتم عبر برامج الحاسب الالي، حيث ان هذا الأخير هو الذي يمزج بينها ويخلق إمكانية الولوج اليها في أي وقت واي مكان.

فالمصنف المتعدد الوسائط هو دعامة رقمية تضم الصوت والنص والصورة والمعلومات أيا كانت طبيعتها، تتفاعل فيما بينها باستخدام الحاسب الذي يسمح بالابحار بين هذه المعلومات والنتيجة مصنف متكامل وهو المصنف متعدد الوسائط (Verken, 1996)، والظاهر ان هذا التعريف هو الأكثر مصداقية من بقية التعاريف في تحديد مفهوم المصنف المتعدد الوسائط، حيث قام صاحبه بالتفرقة بين الوسائط المتعددة والمصنف السمعي البصري الذي لا يمكن الفصل بين محتوياته على عكس المصنف المتعدد الوسائط.

وقد أتى المشرع الجزائري على ذكر المصنف متعدد الوسائط في نص المادة 5 من الامر 05/03 المتعلق بحق المؤلف والحقوق المجاورة

هذه التعاريف المختلفة تقودنا حتما الى دراسة خصائص هذه ومميزات هذا المصنف الجديد في النقطة الموالية.

## 2.2 المطلب الثاني: مميزات المصنف متعدد الوسائط

من مزايا المصنف المتعدد الوسائط خاصية الدمج، الترقيم والتفاعلية وهو فحوى الفروع أدناه.

### الفرع الأول: خاصية الدمج

يتميز المصنف متعدد الوسائط بكونه عبارة عن دمج و مزج بين النصوص المكتوبة والاصوات والصور الثابتة والمتحركة على شكل بيانات رقمية.

التقنية المعلوماتية، فان مخاوف المؤلفين أصحاب الحقوق تزداد يوماً بعد يوم بسبب دمج أعمالهم الفكرية في هذا المصنف الجديد.

ففيما يتعلق بالحقوق المالية أو المادية، فان المؤلفين يستطيعون فرض شروط على منتج المصنف متعدد الوسائط، كضرورة حصوله على ترخيص باستغلال المصنف، مع دفع التعويض المناسب، عن طريق ما يعرف بعقد النشر الذي نصت عليه المادة 84 من الامر 05/03 السالف ذكره، لضمان حقوقهم حيث جاء فيها: يعتبر عقد النشر العقد الذي يتنازل بموجبه المؤلف للناسخ عن حق استنساخ نسخ عديدة من المصنف حسب شروط متفق عليها، ومقابل مكافأة للقيام بنشرها وتوزيعها على الجمهور لحساب الناشر..... كما أن مدته محدودة، وتبقى لعقد النشر بعض الميزات.....

فالحقوق المالية كحق الاستنساخ وحق الإبلاغ للجمهور حسب نص المادة 27 من الامر 05/03 يمكن التحكم بها على عكس الحقوق المعنوية، وهو فحوى المبحث الثاني أدناه.

### 3. المبحث الثاني: الوسائط المتعددة والحق المعنوي للمؤلف

ان ما يثير الصعوبات والمشاكل هو الحق المعنوي للمؤلف، حيث أن هذا الأخير يبقى عرضة للانتهاك نتيجة دمج المصنف القائم بذاته في الوسط المتعدد، وخضوعه لجملة من التحويلات والتعديلات.

ومن هذا المنطلق يقتضي هذا المبحث ضرورة النظر في مضمون الحق المعنوي في المطلب الأول ثم نعرّج بعدها الى أهم جزء في الحق المعنوي ألا وهو حق احترام سلامة المصنف ومدى تأثيره بالنشر الرقمي بالوسائط المتعددة، وكيفية حمايته في المطلب الثاني.

### 1.3 المطلب الأول: مضمون الحق المعنوي

إذا كانت الحقوق المالية للمؤلف يمكن السيطرة عليها وفرض شروط من طرف صاحب المصنف على منتج أو ناشر المصنف ذي الوسائط المتعددة كما أسلفنا الذكر، فان الحقوق المعنوية تختلف اختلافاً كلياً، حيث أثبتت الدراسات والبحوث في حقل

الاختيار ويقترح على هذا الأخير أي المستخدم، خيارات أخرى مشابهة او مماثلة لاختياره.

وحتى تتوفر ميزة التفاعلية لابد من وجود تقنيات تسمى الوصلات المحورية وهي تقنيات تقوم بإدارة عملية الدمج الرقمي بحيث تربط بين النصوص والاصوات والصور بواسطة ما يعرف بالضغط الرقمي.

ما تسمح ميزة التفاعلية لمستخدم المصنف متعدد الوسائط بالتحكم في تدفق المعلومات الرقمية وتحديد ما يناسبه (احمد ح.، 2007).

ويمكن القول أن خاصية التفاعلية هي أهم خاصية للمصنف المتعدد الوسائط (Lucas, 1995)

وتتيح خاصية التفاعلية للمتصفح إمكانية التفاعل والتحوار ومخاطبة المعلومات، حيث يستطيع التنقل من معلومة الى أخرى حسب اختياره كأن يختار المحتوى الذي يناسبه، صورة، صوت فضلاً عن إمكانية تصفح أكثر من موضوع في ذات الوقت، على اعتبار أن كل محتوى منفصل ومستقل عن المحتويات الأخرى في نفس الوسط المتعدد.

ويطلق على هذه الخاصية التي تسمح بالولوج والاستفادة من عدة مواضيع تحت ما يسمى بالإبحار navigation، وهذا الإبحار يسمح للمتصفح بالتجوال بين كل المواضيع التي يعرضها المصنف متعدد الوسائط، واسترجاع أي جزء متى أراد. (أسامة، 2004)

مانستخلصه من خصائص الوسائط المتعددة، ان هذه الأخيرة مصنفة رقمية تضم في أداة رقمية موحدة جميع وسائل الاتصال الحديثة وتحتل مكانة مرموقة.

ومما ذكر انفا، يبدو أن المصنف متعدد الوسائط هة دمج رقمي لبيانات ومعطيات متنوعة، وكذلك مصنفة قائمة بذاتها لتكون النتيجة ميلاد مصنفاً جديداً.

وعلى اعتبار أن المؤلفين أصحاب الحقوق على المصنفات التي يتم دمجها في المصنف المتعدد الوسائط يسعون جاهدين من أجل حماية ثمره إبداعهم، سواء قانونياً أو تقنيا بهدف منع أي تجاوز ومساس بحق من حقوقهم المادية أو المعنوية الا انه ويتطور



الملكية الفكرية أن الحق المعنوي يفوق من حيث الأهمية المصالح المادية للمؤلف.

والحق المعنوي يحمي شخصية مؤلف المصنف، ويتمتع بسمات تنطرق إليها في الفرع الأول كما سنبين نطاقه في فرع ثاني.

### الفرع الأول: سمات الحق المعنوي

يمكن إجمال هذه السمات فيما يلي:

#### 1/ الحق المعنوي حق أساسي:

كونه يتضمن أدنى الحقوق المفروضة وفقا لعملية إبداع المصنف فهو مرتبط بشخصية المؤلف ولا يمكن فصلهما.

#### 2/ الحق المعنوي حق غير مالي

بمعنى أنه لا يمكن تقييمه ماليا أو ماديا، وهو ما جاء به نص المادة 26 من الامر 05/03 المتعلق بحق المؤلف والحقوق المجاورة.

#### 3/ هو حق مرتبط بصفة المؤلف، كما نه مطلق

ويحتفظ به طيلة حياته، وينتقل الى الورثة بعد وفاته لكن ليس بأكمله، بل بعض من أجزائه، كالحق في نسبة المصنف droit de paternité. والحق في احترام سلامة المصنف والاعتراض على تعديله droit à l. intégrité.

ورغم ان الحق المعنوي هو حق شخصي ولا يمكن تقييمه ماديا، الا أنه يرتبط كذلك بعائدات ومداخيل كبرى، بسبب ارتباطه بسمعة المؤلف وشهرة المصنف بعد نشره ورواجه.

وهو مطلق لكونه يحتج به في مواجهة الغير.

#### 4/ الحق المعنوي لا يجوز التصرف فيه وهو غير قابل

للتداول، ولا يمكن التنازل عنه

ذلك ان نقل حقوق المؤلف بين الاحياء يكون محلل الحقوق المادية فحسب، كما لا يمكن الحجز على الحق المعنوي أو نزعه أو التنفيذ عليه.

#### 5/ الحق المعنوي غير قابل للتقادم

فلا يمكن التخلي عنه وهو نص المادة 21 من الامر 05/03، كما انه خارج مجال التجارة، وليس له مدة محدودة، فهو أبدي. ويسهر القضاء على فرض احترام الحق المعنوي وفقا للنصوص التشريعية.

ويتجزأ الحق المعنوي الى اقسام نستعرضها في الفرع الموالي.

### الفرع الثاني: نطلق الحق المعنوي

نصت المواد من 22 الى 25 من الامر 05/03 السالف ذكره على أن الحق المعنوي يتضمن ما يلي:

#### 1/ حق الكشف عن المصنف.

#### 2/ حق نسبة المصنف للمؤلف أو حق التبني.

#### 3/ حق العدول وسحب المصنف او حق التوبة والندم.

#### 1/ حق الكشف عن المصنف:

ورد في نص المادة 22 من الامر 05/03 بأن للمؤلف الحق في نشر مصنفه في الشكل الذي يراه مناسبا لتطلعاته، سواء في شكل كتاب او فيلم او مسرحية، او غيرها من الاشكال.

فالمؤلف هو الشخص الوحيد الذي يقرر نر مصنفه من عدمه.

وينتقل حق الكشف الى الورثة حال عدم وجود وصية خاصة

حسب نص المادة 22 فقرة 3 من الامر 05/03 حيث

يستطيع الورثة الكشف عن المصنف لأغراض المنفعة العامة.

ما في حلة رفضهم الكشف عنه، فهنا يتدخل وزير الثقافة إذا دعت الضرورة لذلك.

كما يمكن للغير اللجوء الى القضاء من اجل الكشف عن

المصنف، في حال كون هذا المصنف مهما للمجموعة الوطنية،

وهو ما جاء في نص المادة 22 في فقرتها 5.

#### 2/ حق نسبة المصنف للمؤلف أو حق التبني.

يحق للمؤلف وفقا لما جاء في نص المادة 23 من

الامر 05/03، ان يطالب بالاعتراف بمصنفه ثم يقوم بنشره

تحت اسمه، او الاسم الذي يناسبه، أو حتى باسم غير حقيقي،

كاسم مستعار وكذا على الدعامة التي يختارها.

وتجدر الإشارة الى انه يحق للمؤلف اذا نازعه اغير في اسمه عن

طريق الانتحال ان يطلب وقف هذا الاعتداء والتعويض عما

يكون قد لحقه من ضرر وهو ما جاء في نص المادة 48 من

القانون المدني. (القانون المدني، 1975، صفحة الجريدة

الرسمية)

كما ينتقل حق نسب المصنف الى الورثة بعد وفاة المؤلف.

النشر الرقمي بالوسائط المتعددة، ثم النظر في طرق مكافحتها والحد منها في نقطة ثانية.

**الفرع الأول: إدماج مصنف قائم بذاته في الوسائط المتعددة هو اعتداء على حق احترام سلامة المصنف**

ان الواقع يبرز أن النشر الرقمي يجد من حق المؤلف في احترام سلامة مصنفه، حيث يتم من خلال الوسائط المتعددة كما أسلفنا القول تحويل المصنف الى لغة رقمية، كما يتم المزج بين مصنفات واعمال فكرية وبيانات ومعطيات مختلفة ومتنوعة، حيث ينتج مصنف جديد يسهل الولوج اليه بغرض الاستفادة من خدماته.

ان طريقة إنشاء المصنف متعدد الوسائط تتطلب من المنتج والناشر للوسائط أن يدخل تعديلات وتغييرات وتحويلات في محتوى المصنفات الأصلية القائمة سلفا، والتي سيتم إدراجها وضمها في المصنف متعدد الوسائط.

ان الهدف من هذا التعديل حتما هو تحقيق التناسق والتناغم وكذا التكامل بين هذه المصنفات من حيث الشكل والمضمون، للوصول في نهاية المطاف الى إخراج مصنف واحد لفائدة الجمهور بملته الجديدة، كل ذلك من أجل تحقيق الأرباح والعائدات لمنتج المصنف الجديد.

ذلك ان المعلوماتية ومصنفاها أضحت البترول الرمادي لاقتصاديات الدول، وعلى أساسها ظهر مصطلح الاقتصاد المعرفي.

ويرى فقهاء كأمثال Lucas وBertrand أن مصنف الوسائط المتعددة يمثل أداة متممة لمصنفات تم التعبير عنها م قبل في أشكال مختلفة من أشكال التعبير.

وما يثير الانتباه، ويخلق مشاكل أكثر حدة هو عندما يقوم منتج الوسائط المتعددة بإعادة إدماج مصنفات غير رقمية بمعنى مصنفات منشورة بالطرق التقليدية، على سبيل المثال لا الحصر الاعمال الفنية المسجلة على شرائط فيديو عادية، فهذه لا بد من تثبيتها fixation على أسطوانات فيديو رقمية DVD.

### 3/ حق العدول وسحب المصنف او حق التوبة والندم.

يجوز هذا الحق للمؤلف صلاحية سحب مصنفه من التداول التجاري عندما يصير غير متطابق مع قناعاته الفكرية والمعنوية، بعدما تم ابرام عقد نشر بينه وبين المنتج او الناشر، وفي هذه الحالة يجب على المؤلف دفع تعويض مناسب لأصحاب حقوق الاستغلال، وهو ما أتت على ذكره المادة 24 من الامر 05/03.

ان ممارسة حق التوبة او السحب تلزم المؤلف بدفع تعويض عادل لأصحاب الحقوق المتنازل عنها.

والحق في العدول هو حق شخصي للمؤلف ذاته، فلا ينتقل الى الورثة بعد موته، ذلك لأنه الوحيد الذي يستطيع تبرير سبب السحب (محمد، 1985).

وحسب الفقيه الفرنسي Claude Colombet لا بد من التفرقة بين كل من مصطلح العدول ومصطلح السحب، فالعدول هو مرحلة أولية تتم في ذهن المؤلف، أما السحب فهو عمل خارجي ويعني التصريح من المؤلف بإخراج مصنفه من التداول. وأخيرا يمكن القول إن الحق في السحب هو حق تكميلي للحق في الكشف عن المصنف.

وعليه، فكل الحقوق المعنوية للمؤلف يمكن وضع ضوابط قانونية لحمايتها من تأثيرات النشر الرقمي بالوسائط المتعددة ماعدا حق واحد وهو من الأهمية بمكان، ويعرف بحق احترام سلامة المصنف والاعتراض على تعديله، وهو فحوى المطلب الثاني.

### 2.3 المطلب الثاني: الوسائط المتعددة وحق احترام سلامة المصنف

اذا سلمنا بكون غالبية الحقوق المعنوية يمكن التنبؤ بالاعتداءات التي قد تطالها مما يسمح للمؤلف بالتصدي لها ومكافحتها حتى قبل حدوثها، حيث يمكن للمؤلف الاطلاع على نتيجة إبداعه، كما له أن يسحب مصنفه متى أراد، غير أن حق احترام سلامة المصنف الذي يجوز للمؤلف الاعتراض على أي تعديل يطرأ على مصنفه خوفا من تشويهه او تحريفه او إعادة توجيهه يبقى أكثر الحقوق تعرضا للنيل منه، لأغراض كثيرة، وهو ما سيلبي بيانه أدناه بالتعرف على أنواع الاعتداءات التي تطاله في

تضمنينه في الوسائط المتعددة، وهذا التصرف يؤدي غالبا الى إتلاف المصنف.

وقد ذكر المشرع الجزائري الحق في احترام سلامة المصنف في نص المادة 25 من الامر 05/03، حيث نصت هذه الأخيرة على ان الحق في احترام سلامة المصنف هو مكنة تسمح للمؤلف بالاعتراض على أي مساس بالمصنف من شأنه المساس بسمعته وشرفه.

ونفس التعريف جاء في عديد التشريعات، ومنها المادة 143 من قانون حماية الملكية الفكرية المصري رقم 86 الصادر في سنة 2002، والتي تنص على أن للمؤلف الحق في منع تعديل المصنف تعديلا يعتبره المؤلف تشويها أو تحريفا.

وهو نفس ما جاء في نص المادة 06 من اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية (اتفاقية برن لحماية المصنفات الادبية والفنية، 1886).

ان اتفاقية برن المذكورة أعلاه، تربط بين حق احترام سلامة المصنف، وشخصية المؤلف.

ولا يفوتنا الإشارة هنا الى ان حق احترام سلامة المصنف يمثل مع حق الكشف عن المصنف وحق نسبة المصنف أساس الحق المعنوي للمؤلف.

وعلى المنتج او الناشر الالتزام باحترام سلامة المصنف، ونفس الشيء بالنسبة للمستعمل او المستخدم الشرعي سواء كان الاستعمال في إطار رخصة تعاقدية، أو في إطار حقوق المؤلف.

وفي هذا المضمار، يمكن لمنتج الوسائط المتعددة إبرام عقد مع مؤلفي المصنفات المدرجة فيه، ويطلق عليه عقد التعديل *contrat d'adaptation* (Desbois, 1978). مع عقد الحق

في الاستنساخ *droit de reproduction*.

والهدف من هذا العقد هو وضع حدود واضحة لمنتج الوسائط المتعددة، حتى لا يفتح له المجال على مصراعيه لتشويه وتحريف المصنف على هواه.

وهنا تظهر أهمية مكنة حق الاحترام، حيث أن للمؤلف الحق في التدخل لمنع أي تعديل يرى فيه تشويها لمصنفه ويقوم بحذفه حتى ولو كان قد منح للمنتج الترخيص في القيام بتعديلات،

وفي حال ما إذا كانت مصنفات منشورة ورقيا، فهنا يتم تثبيتها على أقراص مليزة CD-ROM يتم دمجها في الوسائط المتعددة.

ومن بين التعديلات التي قد تمس باحترام سلامة المصنف تلك التغييرات ذات الطابع التقني، كالمؤثرات الصوتية، والإضافات الفنية.

كما يتم تعديل عمق وأبعاد الصور بالوسائط التكنولوجية والتقنيات الرقمية الحديثة للنشر.

كل هذه التعديلات تؤدي في الغالب الى تغيير ملامح المصنف الأصلي. (GOUTAL, 1997)

وتكون هذه الإضافات بغرض تحقيق الاندماج والتلاؤم مع المصنفات الأخرى في الوسط المتعدد. (Lucas, 1997) إن هذه التعديلات والتحريفات التي لا مناص منها هي ما دفع الى ضرورة إيجاد حلول وإجراءات تسمح بحماية حق المؤلف في احترام سلامة مصنفه، وهذا مضمون الفرع الثاني.

**الفرع الثاني: طرق حماية حق المؤلف في احترام سلامة مصنفه من النشر الرقمي بالوسائط المتعددة**

نظرا لضرورة إجراء تعديلات على المصنفات المستخدمة في إنشاء المصنف متعدد الوسائط، كان لزاما على منتج الوسائط الرجوع الى مؤلف هذه المصنفات القائمة بذاتها المدججة في مصنفه الجديد بغية اقتناء ترخيص منه يمنحه حق التعديل عن طريق إبرام عقد إضافي الى عقد النشر كما أسلفنا القول.

إن لمؤلف المصنف القائم بذاته والمراد دججه في الوسط المتعدد مطلق الحق في تحديد مصير مصنفه دون تدخل من الغير.

وتجدر الإشارة الى أن حق الاحترام يتعلق بالشروط التقنية للاستغلال الاقتصادي للمصنف مهما كان شكله، كتاب، تمثيل، إذاعة.

الا أنه في غالب الأحيان، يتم تحريف المصنف عن غايته الاصلية من طرف الشخص الذي تحصل على حقوق الاستنساخ أو الأداء.

ويكون التحريف عادة بنقل المصنف الى دعامة مختلفة عن الدعامة الاصلية، وهنا يتم تحويل والمساس ببنية المصنف الذي تم



وفي هذا السياق صدر قرار عن مجلس قضاء باريس (C.A Paris, 1987) قضى فيه المجلس بمسؤولية ناشر لمصنف أضفى تعديلات دون استشارة المؤلف وقدرها المجلس غير ضرورية لضمان تجانس المصنف النهائي.

وبالمقابل حكم مجلس قضاء فرساي صادر في 19/12/1994 (C.A Versailles, 1995) في قضية تتعلق بمجموعة شعارات فنية logo على مؤلف قام بالتنازل عن حقوقه كلية للناشر، كما رخص له بالنشر المتنوع بعدم إمكانية الاعتراض على التعديلات التي قام بها هذا الأخير، على أساس أنها لم تمس بذاتية المصنف وتوجيهه.

#### 4. خاتمة:

أنتهي الى القول إن الحق المعنوي على المصنف المنشور رقمياً بالوسائط المتعددة هو حق مانع لمؤلفه، لا يجوز المساس به لأن في ذلك مساساً بسمعته ومكانته وشخصيته، وعليه توصلت الى النتائج التالية:

#### النتائج:

- أن النشر الرقمي، هو وسيلة حديثة تتيح الاطلاع والاستفادة من المصنفات حيث تنقل البيانات والابداعات والاعمال الفكرية للجمهور في صورة حديثة سهلة وميسرة.

- النشر الرقمي له بالغ الأهمية بالنسبة للناشر وبالغ الأثر على مؤلف المصنفات المنشورة رقمياً.

- لا يمكن الاستغناء عن النشر الرقمي بسبب التطور التكنولوجي المعاصر ومقتضياته.

- الحق المعنوي للمؤلف هو جق شخصي لا يجوز الاعتداء عليه.

- للمؤلف الحق في الاعتراض على كل ما يقوم به منتج الوسائط المتعددة، يرى فيه مساساً بخصائص وطبيعة مصنفه وانتهاكاً لحقه في احترام سلامة مصنفه.

ومنه أقترح ما يلي:

#### الاقتراحات:

- ضرورة مراعاة التقنيات الحديثة في انشاء وإنتاج المصنف المتعدد الوسائط.

حتى ولو تعلق الامر بترجمة قام بها المنتج او الناشر، ذلك ان كل ترجمة يقوم بها هذا المنتج يجب ان يشير الى مواطن الحذف والتغيير (Lucas A. , traite de la propriete litteraire et artistique, 1994).

كما أن حق التعديل الوارد في العقد يقتصر فقط على منح المنتج إمكانية إعادة الترتيب والتنسيق بعد عملية الدمج، وليس التغيير الذي يمس بالحق المعنوي لمؤلف المصنف الأصلي المراد إدراجه في المصنف متعدد الوسائط.

وبين هذا وذاك، فان تطور التقنية المكرسة لصناعة الوسائط المتعددة والتي تقتضي التزقيم المسبق وبالوسائل الالكترونية للمصنفات والمعطيات المختلفة لجعلها صالحة للدمج فيما بينها، كما تصير هذه المواد قابلة للتفاعل مع المتصفح او المستخدم، بعد اكتسابها للصبغة المعلوماتية، وكذا أهمية هذا النوع من المصنفات يتطلبان نوعاً من المرونة في تقدير حق احترام سلامة المصنفات المدججة في الوسائط المتعددة للخروج بمصنف جديد، ذلك أن طرق وظروف إنشاء الوسائط المتعددة تقتضي إدخال إضافات وحذف في المصنفات المدرجة.

وضرورة المرونة في التقدير دفعت الى اقتصار حق احترام سلامة المصنف في نقطتين:

1/ عدم المساس بذاتية المصنف، وضمان احترام توجيهه ومصيره حسب ما يناسب مؤلفه.

2/ ضرورة التزام القضاء عند استعماله لسلطته في تقدير حق احترام سلامة المصنف مراعاة شرط عدم الحاق ضرر او أذى بسمعة المؤلف.

وبهذه الطريقة يمكن تحقيق التوازن بين حقوق مؤلفي المصنفات المدججة في المصنف متعدد الوسائط، وحقوق منتجي الوسائط المتعددة عن طريق قبول أن يتم اعتبار التصرف اعتداء على حق احترام المصنف عندما يكون المساس جوهرياً وواضحاً.

(Bertrand, 1999)

وأى مساس وتعديل يتم تقديره غير ضروري لضمان تجانس وتناسق المصنف النهائي ودون إذن المؤلف يعتبر باطلاً ويتابع صاحبه كونه مسؤولاً.

- Journal officiel. (1 janvier, 1994). depot legal. .11166603france.
- Lucas. (1997) droit d.auteur et informatique. france.
- LUCAS andre. (1997) france.
- Lucas andre. (1997) le droit d.auteur et numerique. france.
- Olivier Frederic Asseraf ,Barbery Eric. (1995) le multimedia a lepreuve du droit francais. JCP.: Eyrolles. France.
- Py Gouthier. (1994) les oeuvres multimedia en droit francais. revue internationale des droits d.auteur.93
- اتفاقية برن لحماية المصنفات الادبية والفنية. (1886). برن، سويسرا.
- أحمد حمدي سعد أحمد. (2007). الحماية القانونية للمصنفات في النشر الإلكتروني الحديث. مصر: دار الكتب القانونية.
- أحمد، ب. أ. (2004). الوسائط المتعددة بين واقع الدمج الإلكتروني وقانون حماية حقوق الملكية الفكرية. (04): مصر، دار الجامعة الجديدة للنشر.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (26 سبتمبر، 1975). القانون المدني. (58/75). الجزائر.
- أحمد، ب. أ. الوسائط المتعددة بين واقع الدمج الإلكتروني للمصنفات وقانون حماية حقوق الملكية الفكرية. (2004).: مصر دار الجامعة الجديدة للنشر.
- بدر أحمد أسامة. (2004). الوسائط المتعددة بين واقع الدمج الإلكتروني وقانون حماية حقوق الملكية الفكرية (الإصدار 04). مصر دار الجامعة الجديدة للنشر.
- بدر اسامة. (2004). الوسائط المتعددة. مصر.
- بدر أسامة احمد.
- بدر اسامة احمد. (2004). الوسائط المتعددة.
- حسنين محمد. (1985). الوجيز في الملكية الفكرية. (المؤسسة الوطنية للكتاب، المحرر) الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.
- حمدي احمد سعد احمد. (2007). الحماية القانونية للمصنفات في النشر الإلكتروني الحديث. مصر (دار الكتب القانونية).
- حمدي أحمد سعد أحمد. (2007). الحماية القانونية للمصنفات في النشر الإلكتروني الحديث. (دار الكتب القانونية، المحرر) المحلة الكبرى، مصر: دار الكتب القانونية.
- ونسه ديالا عيسى. (2002). حماية حقوق التليف على شبكة الانترنت. (المنشورات الحقوقية، المحرر) المنشورات الحقوقية.

- لابد من خلق نوع من التوازن بين مصالح منتجي المصنفات متعددة لوسائط والذين يسعون الى تحقيق أرباح اقتصادية، وحقوق المؤلفين الذين يتم إدراج مصنفاتهم واعتماد أعمالهم الفكرية في المصنف المتعدد الوسائط بالشكل الذي لا يتم فيه إلحاق أذى بأيّ منهما، كل ذلك مع مراعاة التقنيات الحديثة للنشر الإلكتروني التي فرضت نفسها، مع مراعاة مصلحة الطرفين.

- يمكن لمنتج او ناشر المصنف الرقمي تحويل المصنف الفكري المدرج في الوسائط المتعددة وفق ما تتطلبه مقتضيات التقييم الإلكتروني وفي نفس الوقت، يلتزم بالحفاظ على حقوق أصحاب الإبداعات في الإطار الذي يسمح به القانون.

## 5. قائمة المراجع:

- Andre Bertrand. (1999) le droit d auteur et les droits voisins. Dalloz،France.
- Andre Lucas. (1994) traite de la propriete litteraire et artistique.LITEC.France.
- Andre Lucas. (1995) droit d auteur et multimedia. Dalloz ،paris ،france.
- Andy Rathbone. (1994) multimedia et cd-rom pour les nuls. sybex ،paris ،France.
- Bernard edelman..(1995) l oeuvre multimedia. france.
- C.A Paris (04 juin, 1987). Juris data.(024042).
- C.A Versaille. (04) avril, 1995). R I DA .(16).389 .
- Colombin Gerom. (1992) dico du multimedia .france.
- colombin Gerome. dico du multimedia .(1992/1991) france.
- Gerard Thery. (1994) les autoroutes de linformation. france: la documentation francaise.
- Gilles Verken. (1996) Guide pratique du droit d.auteur pour les producteurs multimedia. 12
- GOUTAL. (1997) multimedia et reseaux ,l.influence des technologies numeriques sur les pratiques contractuelles en droit d.auteur. france.
- Henry Desbois. (1978) le droit d auteur en france. Dalloz ،france.
- Jacques Toubon. 02( mars, 1994). rapport du gouvernement. france.